

وزارة العدل والشئون الإسلامية والأوقاف

قرار رقم (٦٨) لسنة ٢٠٢٤

بشأن إعادة تشكيل مجلس إدارة صندوق النفقة

وزير العدل والشئون الإسلامية والأوقاف:

بعد الاطلاع على القانون رقم (٣٤) لسنة ٢٠٠٥ بإنشاء صندوق النفقة، المعدل بالقانون رقم (٣٣) لسنة ٢٠٠٩،

وعلى القرار رقم (١٠) لسنة ٢٠٠٦ بتشكيل مجلس إدارة صندوق النفقة ونظام العمل فيه، وتعديلاته،

وعلى القرار رقم (٨٥) لسنة ٢٠٢٢ بشأن إعادة تشكيل مجلس إدارة صندوق النفقة، وبناءً على عرض وكيل الوزارة للمحاكم والتوفيق الأسري والنفقة،

قُرِّرَ الآتي:

المادة الأولى

يُعَاد تشكيل مجلس إدارة صندوق النفقة على النحو الآتي:

رئيساً	ممثلاً عن وزارة العدل والشئون الإسلامية والأوقاف	١- الأستاذة دانة خميس الزباني
نائباً للرئيس	ممثلاً عن وزارة العدل والشئون الإسلامية والأوقاف	٢- الأستاذ نايف خليفة الذواوي
عضواً	ممثلاً عن جمعية النور للبر	٣- الشیخة لولوة بنت خليفة بن علي آل خليفة
عضواً	ممثلاً عن وزارة العدل والشئون الإسلامية والأوقاف	٤- الأستاذة نوف علي خلفان
عضواً	ممثلاً عن وزارة العدل والشئون الإسلامية والأوقاف	٥- المستشار محمد جمال سلطان
عضواً	ممثلاً عن وزارة العدل والشئون الإسلامية والأوقاف	٦- المستشار المساعد وائل أنيس أحمد

عضواً	ممثلاً عن وزارة المالية والاقتصاد الوطني	٧- الأستاذ علي جاسم علي
عضواً	ممثلاً عن وزارة التنمية الاجتماعية	٨- الأستاذ فيصل علي العجلان
عضواً	ممثلاً عن غرفة تجارة وصناعة البحرين	٩- الأستاذ عبدالوهاب يوسف الحواج
مُقرراً للجنة	ممثلاً عن وزارة العدل والشئون الإسلامية والأوقاف	١٠- الأستاذ خليل إبراهيم مراغي

وتكون مدة العضوية في المجلس سنتين قابلة للتجديد.

المادة الثانية

يُلغى القرار رقم (٨٥) لسنة ٢٠٢٢ بشأن إعادة تشكيل مجلس إدارة صندوق النفقة.

المادة الثالثة

على وكيل الوزارة للمحاكم والتوفيق الأسري والنفقة تنفيذ أحكام هذا القرار، ويُعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره في الجريدة الرسمية.

وزير العدل والشئون الإسلامية والأوقاف

نواف بن محمد المععودة

صدر بتاريخ: ١٨ محرم ١٤٤٦ هـ

الموافق: ٢٤ يوليو ٢٠٢٤ م